

الخدمات الائتمانية في المصارف الإسلامية

(دراسة مقارنة)

رسالة دكتوراه في الشريعة (٢٠١٨) - كلية دار العلوم - جامعة المنيا (مصر)



لما كانت الشريعة الإسلامية هي خاتم الشرائع والرسالات، فكان لزاماً أن تكون شاملة لما يجري في وقتها وزمانها وما قبله، بل وتخبر وتتوقع وتشرع لما هو آت وما يستجد، لتحقيق مصالح الناس في قوله تعالى (وأُنزِلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيماً عليه) المائدة: ٤٨، كذلك لم يغلق باب الاجتهاد فيما يستجد من مصالح الناس، فكان القياس مثلاً أحد مصادر التشريع، وكذلك الإجماع، بل ترك الأصوليون باب المصالح المرسلة وباب سد الذرائع للتعامل مع ما يطرأ من أمور يحتاجها الناس في معاشهم، ويأتي على رأس هذه الأولويات ما يرتبط بالمعاملات المالية من بيع وشراء وقرض وسلم... وغيرها من صور المعاملات وما يتفرع عنها، فجعل نصاب الذهب الذي يجب فيه الزكاة ٨٥ جراماً تقريباً، وبذلك تقاس الأموال على الذهب الذي يحتفظ بقيمته ومكانته على مدى الأزمان.

إعداد وتقديم: د. كوثر الأبجي
الطالب: يحيى عابد عبدالله الرشدي

الاقتصاد الإسلامي

لقد وضع الاقتصاد الإسلامي أصولاً لإدارة الحياة المالية في أي زمان ومكان، ومنها المصارف الإسلامية؛ التي تنقسم إلى نوعين: الأول: خدمات تحويلية يقصد بها أن تكون بديلة عن القروض المصرفية المحرمة، وهي التي تعد أهم ما تقوم به البنوك التجارية، فاعتمدت المصارف الإسلامية على نظم: بيع المرابحة، التملك عن طريق السلم، الاستصناع الموازي، المشاركة المتناقصة.. وغيرها.

الثاني: خدمات مصرفية أخرى لا تقل أهمية عن عمليات التمويل مثل: خطاب الضمان، فتح الاعتماد، تأجير الخزائن، الحساب الجاري، الودائع البنكية، وتحويل النقود، وغيرها من الخدمات المصرفية الحديثة.

خدمات مصرفية

ومن أهم الخدمات المصرفية ما يعرف بخدمات الائتمان؛ التي تشمل خطاب الضمان وفتح الاعتماد بنوعيه وإصدار بطاقات

”

المصرف لا يكون إسلامياً إلا إذا كانت أعماله

كلها ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية

قولاً وفعلاً وتطبيقاً

“

من أجل أن نكشف عن جهودهم وإسهاماتهم من جهة، ولنستفيد من منهجهم وطريقتهم من جهة أخرى.
ثالثاً - إضافة كتاب جديد للمكتبة الإسلامية يتضمن الآراء الفقهية لإحدى مسائل الفقه الإسلامي الهامة.
رابعاً - تناول صفحة الخدمات الائتمانية بدقة، مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون التجاري، هادفاً لأن تكون هذه الرسالة لبنة تساعد في عجلة الاقتصاد إلى الأمام وإلى رقي الإنسان العربي والمسلم إلى أفضل المعاملات وأنفعها.

محاور مهمة

يتكون البحث من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة بالنتائج كما يلي:

الفصل الأول: المصارف الإسلامية.. نشأتها وتطورها:

ويتكون من عشرة مباحث تتناول: التعريف بالمصارف الإسلامية، نشأة العمل المصرفي الإسلامي، أهمية المصارف الإسلامية، استثمار الموارد المالية في المصارف الإسلامية، أهداف المصارف الإسلامية، خصائصها، الخدمات المصرفية وأنواعها، أنشطتها، معاملاتها، والكفاءة في المصارف الإسلامية.

الفصل الثاني: خطاب الضمان وأحكامه:

ويتكون من مبحثين هما:

المبحث الأول: خطاب الضمان.. أهميته وآثاره؛ ويناقدش - من خلال خمسة مطالب -: تعريف خطاب الضمان وأهميته، الفرق بين خطاب الضمان والكفالة المصرفية، أنواع خطابات الضمان، غطاء خطاب الضمان، والآثار المترتبة على خطاب الضمان.

المبحث الثاني: الحكم الشرعي لخطاب الضمان: وينقسم إلى أربعة مطالب تتناول ما يأتي: تكييف خطاب الضمان، حكم خطاب الضمان المغطى تغطية كاملة، حكم خطاب الضمان المغطى تغطية جزئية، وحكم خطاب الضمان غير المغطى.

الفصل الثالث: فتح الاعتماد وأنواعه:

ويتكون من مبحثين:

المبحث الأول: يتناول فتح الاعتماد وأنواعه؛ ويتكون من خمسة مطالب تتناول ما يأتي: المقصود بفتح الاعتماد وأهميته، <



الاتئمان، وتعد كلها من الأعمال الهامة التي كانت هناك ضرورة ملحة لوجودها في العصر الحاضر لا يستغني عنها المجتمع رغم ما بها من مشكلات شائكة قد توقعها أحياناً في دائرة المحظور إن لم ينتبه لذلك.

لذلك فإن اختيار هذا الموضوع قُصد به تحقيق الأهداف الآتية:
أولاً - المشاركة في جمع التراث الفقهي الذي تركه لنا السلف الصالح في باب البيوع والمعاملات.

ثانياً - معرفة طرق البحث عند الفقهاء المتقدمين والمعاصرين



خاتمة البحث

أولاً - أوضحت الدراسة أن المصرف الإسلامي هو مؤسسة تقوم بجذب رأس المال العاطل ليحقق صاحبه ربحاً حلالاً عن طريق أعمال التنمية الاقتصادية التي تعود بالفائدة الحقيقية على جميع المساهمين، باعتباره وسيطاً بين صاحب المال والمستثمر ليحصل كل منهما على حقه في نماء هذا المال، وبناء على ذلك فإن المصرف لا يكون إسلامياً إلا إذا كانت أعماله كلها ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية قولاً وفعلاً وتطبيقاً.

ثانياً - أكدت الدراسة أن المؤسسات المالية في الدول الإسلامية والعربية نشأت في الوقت الذي كانت فيه قوية وفتية بفضل تمسكها بكتاب الله عز وجل وسنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، وهذه المؤسسات تتولى رعاية شؤون المسلمين وتعنى باحتياجاتهم؛ أفراداً وجماعات، ويأتي بيت المال في مقدمتها.

ثالثاً - أظهرت الدراسة أن أهمية البنوك الإسلامية ليس في تقديم الخدمات فقط، بل إن الأمر أعمق من ذلك بكثير، بعضها يرتبط بالعقيدة، ومن أهمها التخلص من التبعية الاقتصادية لغير المسلمين.

رابعاً - أكدت الدراسة على أن كثير الربا حرام وقليله حرام؛ كما يشير إلى ذلك الفهم الصحيح لقوله تعالى (يأيتها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون) آل عمران ١٣٠.

خامساً - بينت الدراسة أن العلاقة بين المصرف الإسلامي والمستثمر تتميز بأنها تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية.

سادساً - أشارت الدراسة إلى أن الاستثمار ينقسم إلى نوعين: استثمار مباشر، ويمارسه صاحب المال بنفسه، جامعاً بين ملك رأس المال والعمل. واستثمار غير مباشر، وهو الذي يتم عن طريق المشاركة بين رأس المال من جهة والعمل من جهة أخرى، ومن نفس النوع المضاربة، وعقود استثمار الأراضي ومنها المزارعة والمساقاة والمغارسة.

سابعاً - أكدت الدراسة أن المؤسسات المالية الإسلامية تتسم بالالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية في كل تعاملاتها المصرفية، وعدم التعامل بالفائدة أخذاً وعتاءً

فتح الاعتماد البسيط وأركانه، فتح الاعتماد المستندي وأركانه، الآثار المترتبة على فتح الاعتماد، وانتهاء مدة فتح الاعتماد.

المبحث الثاني: ويتناول الحكم الشرعي لفتح الاعتماد، ويتكون أيضاً من خمسة مطالب تتعلق بالموضوعات التالية: التكيف الشرعي لفتح الاعتماد بنوعيه، حكم فتح الاعتماد البسيط، أخذ الأجر على فتح الاعتماد، تقاضي عمولة على فتح الاعتماد، وأخذ فوائد على مبلغ فتح الاعتماد.

الفصل الرابع: بطاقة الائتمان؛

ويتكون من مبحثين:

المبحث الأول: يتناول بطاقة الائتمان وأنواعها، وفيه ستة مطالب تناقش الآتي: تعريف بطاقة الائتمان، أنواع بطاقة الائتمان، نشأة بطاقة الائتمان وأهميتها، الضوابط الرقابية لبطاقات الائتمان، أطراف بطاقة الائتمان، وآلية عمل بطاقة الائتمان.

المبحث الثاني: ويتناول الأحكام الفقهية لبطاقة الائتمان، ويتكون من ثمانية مطالب تناقش ما يلي: التكيف الفقهي لبطاقة الائتمان، مدى مشروعية بطاقة الائتمان، شراء الذهب ببطاقة الائتمان، الجوائز والهدايا وحكمها في بطاقة الائتمان، رسوم الاشتراك والتجديد والاستبدال، عمولة مصدر البطاقة من التاجر وحكمها، موقف المصارف الإسلامية والهيئات الشرعية من أخذ العمولة من التاجر، وغرامات التأخير في بطاقة الائتمان.



بدور مهم في الحياة الاقتصادية، حيث إنها تمثل بديلاً عن التأمين النقدي لضمان حسن تنفيذ الالتزامات الناشئة بين المتعاقدين.

ثالث عشر: أكدت الدراسة أن خطاب الضمان بنوعيه الابتدائي والنهائي لا يخلو من أن يكون بغطاء أو بدونه، فإن كان بدون غطاء فهو ضم ذمة الضامن إلى ذمة غيره فيما يلزم حالاً أو مآلاً، وهذه حقيقة ما يعني في الفقه الإسلامي بالضمان أو الكفالة، وإن كان خطاب الضمان بغطاء فالعلاقة بين طالب خطاب الضمان وبين مصدره هي الوكالة، والوكالة تصح بأجر أو بدونه مع بقاء علاقة الكفالة لصالح المستفيد.

رابع عشر: أوضحت الدراسة أن الكفالة عقد بمقتضاه يضمن شخص تنفيذ التزام بأن يتعهد للدائن أن يفي بهذا الالتزام إذا لم يف به المدين نفسه.

خامس عشر: أكدت الدراسة أن الشرع لم يفلق باب الاجتهاد وما فيه مصالح الناس، وأن القياس أحد مصادر التشريع وكذلك الإجماع.

سادس عشر: أكدت الدراسة أن أعمال الزكاة للأموال تقاس على الذهب الذي يحتفظ بقيمته ومكانته على تعاقب وتغير الأزمان.

سابع عشر: أشارت الدراسة إلى أن الخدمات التحويلية في المصارف الإسلامية تعد بديلاً عن القروض المصرفية المحرمة التي تعد أهم ما تقوم به البنوك التجارية.

ثامن عشر: الصحوات الإسلامية التي جاءت بعد التحرر من الغاصبين للأراضي العربية هي السبب في إحياء النظام المصرفي الإسلامي، إلى جانب زيادة الموارد المالية لغالبية الدول الإسلامية في ظل الطفرات النفطية.

تاسع عشر: أوضحت الدراسة أن خطاب الضمان وفتح الاعتماد بنوعيه، وتأجير الخزائن، الحديدية، والحساب الجاري، والودائع البنكية، وتحويل النقود، لا تقل أهمية عن عمليات الائتمان.

بشكل مباشر أو مستتر باعتبارها من الربا المحرم. ويعد إرساء مبدأ المشاركة في الربح والخسارة من خلال توسط البنك بين أصحاب الأموال وطالبي التمويل مع عدم قطع المخاطرة وإلقائها على طرف دون آخر، وإحداث تنمية اقتصادية واجتماعية حقيقية في المجتمع، كذلك إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي، ليس فقط بجمع الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية، وإنما أيضاً بالسعي إلى تحقيق عدالة في توزيع عوائد الأموال المستثمرة وتعظيم العائد الاجتماعي للاستثمار.

ثامناً - أوضحت الدراسة أن العمل المصرفي الإسلامي القائم على نظام المشاركة أكثر كفاءة في تحقيق التنمية البشرية، حيث إن جميع الأطراف تشارك وتفكر وتقدم وتقترح، ومن ثم تتحمل المسؤولية، في حين أن المصارف التقليدية القائمة على نظام الفائدة تخلق فئة من الناس يعيشون دون مشقة أو بذل جهد.

تاسعاً - أوضحت الدراسة أن النشاط الاجتماعي للمصارف الإسلامية يتجلى في أمور كثيرة منها: الوقوف إلى جانب عملائها، القرض الحسن، صندوق الزكاة.. وغيرها.

عاشرًا - المصارف الإسلامية تعتمد في مواردها على أموال المساهمين أولاً، وأموال المودعين ثانياً، وأرباح الأعمال المصرفية التي تمارسها ثالثاً.

أحد عشر: أشارت الدراسة إلى أن خطاب الضمان هو تعهد كتابي يتعهد البنك بمقتضاه بكفالة أحد عملائه - طالب الضمان - في حدود مبلغ معين لحساب طرف ثالث عن التزام ملقى على عاتق العميل المكفول ضماناً لوفاء العميل بالتزامه تجاه الطرف الثالث خلال مدة معينة من الزمن، وعادة ما ينص في الخطاب على أن يدفع البنك المبلغ المضمون عند أول طلب من الطرف الثالث، يرد خلال مدة سريان خطاب الضمان رغم معارضة العميل - إن اعترض.

ثاني عشر: أشارت الدراسة إلى أن خطابات الضمان تقوم



العمل المصرفي الإسلامي القائم على نظام المشاركة أكثر كفاءة في تحقيق التنمية

